

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم

بسم الله الرحمن الرحيم

والحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا رسول الله وآله الطيبين الطاهرين المعصومين واللعنة الدائمة على أعدائهم أجمعين اللهم وفقنا وجميع المشتغلين ووفقنا لإقامة العزاء في هذا الشهر المبارك وفي هذه الأيام المباركة إن شاء الله

بعد أن تعرضنا لكلام السيد رحمه الله وتوضيحه ثم قال ولا يجب في أصل الشرع إلا مرة واحدة في تمام العمر وهو المسمى بحجة الإسلام سابقاً يعني قبل لعله إسبوعين ثلاث تعرضنا لهذه العبارة إجمالاً ، انا الكتاب كان موجود بيدي وقلنا أن هناك مشكلة عند أصحابنا وهي الروايات الدالة على أن الحج يجب على فرض أو يجب أهل الجدة في كل عام وطبعاً الأصحاب لم يفتوا بمضمون ظاهر هذه الرواية وحاولوا توجيه الروايات الواردة بهذا المعنى وقلنا من جملة الأمور ما نسب إلى الصدوق رحمه الله ظاهراً عبارته هكذا لكن يقال أنه ليس هذا المطلب مراداً له يقال هكذا ، لأنه ينقل عنه أنه قال جاء هذا الحديث هكذا والذي أعتمده وأفقي به أن الحج على أهل الجدة في كل عام فريضة أين علل را بياوريد يك چیزی هم به نظرم بعدش دارد ، آقای خوئی تا اینجا نقل کردند به نظرم آمد حالا یا من حواسم پرت بود ، علل این حدیث محمد بن سنان والذي أعتمده وأفقي به يا كلمه أهل الجدة ، أن الحج على أهل الجدة في كل عام فريضة ،

- قال محمد بن علي مؤلف هذا الكتاب جاء هذا الحديث هكذا
- هو غالباً يقول قال الفقيه أبوجعفر محمد بن علي بن الحسين مصنف هذا الكتاب غالباً هكذا أظن هكذا أنا أتصور ، قال محمد بن علي مصنف ، يخالف ،
- معمولاً چه میگوید قال چه ؟
- قال الفقيه أبوجعفر محمد بن علي بن الحسين ، أنا أذكر هكذا أذكر في بالي على الذاكر تكلمت ، على أي ...
- الان چه مشکلی این عبارت مشکلی به نظر ندارد،
- نه مختصرش کرده است، قال محمد بن علي مصنف هذا الكتاب ،
- مکن است بگوئیم در کتب فقهی شان این تعبیر به کار میبرند در کتب غیر فقهی این طور آورده
- چون در کتب فقهیشان نگفته است این مطلب را
- آره دیگر چون در علل ... والذي أعتمده وأفقي به أن الحج على أهل الجدة في كل عام فريضة
- تمام شد ؟
- تمام ، بعد حدثنا محمد بن الحسن رواية بعدی ، البته رواية همین قضیه را می آورد از ابن ولید همین را که على أهل الجدة كل عام مرة ،
- بعد از آن حدیث چیزی ندارد دیگر ؟
- چند تا حدیث می آورد ، نه خير آقا ، نه خير
- تعليق ندارد ،
- نه خير

ولذا وقع الكلام بين الأصحاب في هذه الروايات الذي يظهر من الصدوق رحمه الله في كتاب العلل لا ندري أصلاً بالفعل كان يفتي يا فقط في ذيل الحديث قال هذا الكلام ، أنه أفق بهذا الظاهر أنه واجب على أهل الجدة في كل عام ونقل عن مثل الشيخ الطوسي كذا توجيه الرواية كما سيأتي وفي ما بعد أصحابنا رحمهم الله حاولوا توجيه هذه الروايات وذكرنا سابقاً أنّ السيد الأستاذ رحمه الله ذكر توجيهاً خاصاً به قال وهذا لم يرى من تعرض إليه وحاصله أنّ المراد بذلك نفي النسيء ، لأنه بناءً على النسيء بتعبير الأستاذ ما كانوا بإصطلاح يحجون في بعض السنين بتعبيره في جملة من السنين ما كانوا يحجون لذا قال الإمام أنّه لا تخلوا كل سنة عن الحج ، هكذا أفاد الأستاذ رحمه الله أولاً قبل ورود في هذا المطلب وقراءة الروايات والتأمل في الروايات أصولاً هناك ضابطة كلية في فهم ظهور الكلام هذه قاعدة عامة ، لأنه من المشاكل المهمة جداً وإلى الآن المشكلة قائمة أن نفهم روح الكلام وصوغ الكلام ومصاغ الكلام وأنّ الكلام صيغ لأجل هذا الشيء مثلاً في آية النبأ شرحنا هذا الشيء هل هذه الآية تعرض لتقسيم الخبر إلى قسمين خبر الفاسق وخبر غير الفاسق فمعناه حجية الخبر تعبداً أم أنّ هذه الآية مصوغة لبيان حال الفاسق وكما أنّه في بعض الآيات أولئك هم الفاسق ولا تقبلوا لهم شهادة من جملة الأمور لا تقبل شهادتهم ولا يقبل خبرهم بل خبرهم يفحص عنه ، يتبين فيه ، فإذا كانت الآية المباركة ناظرة إلى حال الخبر وتقسيم الخبر المطلب صحيح لا بأس به ولكن إذا كانت الآية المباركة ناظرة إلى الفاسق وأحوال الفاسق لا ربط له بحجية الخبر ، على أي كيف ما كان وهذه مشكلة أخيراً هم بمناسبة في ذيل الحديث فإن شهد أهل بلد آخر مثلاً السيد الخوئي رحمه الله جعل محط الكلام بلد آخر لذا أي بلد كان ، إذا شهدوا بأنهم رأوا الهلال فيبج عليه أن يحكم بذلك أيضاً في بلده سواء كان متحداً الأفق غير متحد ، بعيد ، شمالي ، جنوبي ، إلى آخره ولكن ذكرنا شواهد على أنّ الإهتمام والنقطة الأساسية في تلك الرواية كلمة أهل مو بلد آخر ، وأهل هم هنا يراد به إذا رآه أهل بلده في قبال إذا قامت البينة يعني فقط شاهدان عدلان رآيا الهلال أو لا أصلاً أهل البلد كلهم رأوا الهلال كان واضحاً وأهل البلد رأوا الهلال فالذي ، فبناءً على هذا ليست النكتة بلداً آخر أي بلد كان ، بلد آخر أهله رأوا الهلال فينبغي أن يعرف دائماً وأبداً أنّ هذه النكتة من النكات المهمة جداً في باب الإستظهار ، كما أنّ هذه النكتة لا يمكن حلها بوجه على أي الأنظار تختلف بطبيعة الحال مثلاً اليقين لا يدخل فيه الشك في رواية مكاتبة علي بن قاسم ، محمد بن قاسم ، قاسم بن محمد ؟ خوب هنا قال جملة من أصحابنا أنّ المراد بذلك الإستصحاب وقال جملة من أصحابنا المراد بذلك قاعدة اليقين في باب الصوم ...

- كدام عبارت را فرمودید آقا ؟
- اليقين لا يدخل فيه الشك مكاتبة علي بن محمد ، قال كتبت إليه وأنا بالمدينة أسئله عن اليوم الذي يشك فيه ، فكتب عليه السلام اليقين لا ... صم لرؤية وأفطر للرؤية
- على بن ؟
- علي بن محمد شايد قاساني باشد شايد علي بن محمد مطلق باشد ، عن اليوم الذي يشك في أن يصام مثلاً قال اليقين لا يدخل فيه الشك ، خوب جملة من الأصحاب قالوا الحديث ظاهر في باب الإستصحاب واستظهروا حجية الإستصحاب وجملة قالوا لا ربط له بالإستصحاب نظره إلى باب اليقين وأنّ الإنسان إذا بالنسبة إلى فرائض الله لا بد من اليقين ، يقيناً يصوم ويقيناً يفطر النكتة في ذلك هكذا ، وليست النكتة الأخذ بالحالة السابقة ، الأخذ باليقين بالحالة السابقة ليست النكتة في هذه الرواية هذا المطلب على أي هذه النكتة ، نكتة جداً مهمة وهذه النكتة لا يمكن

حلها ، الآن جملة من أبحاثنا يمكن مثلاً إعطاؤها للكمبيوتر بإصطلاح وللأجهزة الحديثة مثلاً أبحاث الرجال لكن هذا البحث من الفقه لا يمكن ، الجهاز لا يدرك هذا الشيء على أي يبقى هذا الخلاف ، جماعة قالوا يقولون هكذا ، فالنكتة الأساسية في هذا المجال السيد الأستاذ رحمه الله رأى أنّ النكتة في هذه الروايات كلمة كل عام في كل عام ، والصدوق رحمه الله رأى أنّ النكتة في هذه الروايات أهل الجدة وفي كل عام ففي الواقع منشاء الخلاف نكات ترجع إلى مسألة الإستظهار ، هذه نكات جداً مهمة يعني لا بدّ لنا أولاً أن نفهم السر في الإختلاف بين الأشخاص وهذا التعبير موجود مثلاً يحتمل البعض يفهم أنّ النكتة في ذلك أهل الجدة يعني المستطيع يعن من كان واجداً للإستطاعة ومنهم من يفهم أنّ النكتة في ذلك كل عام ، الصدوق فهم أنّ النكتة في ذلك أهل الجدة وفي كل عام ،

- آقا نسیء هم میکردند باز در هر سال بوده آقای خوئی...

- جواب دادم ، چرا دیگر این جواب من بود گذشت ،

فأولاً ينبغي أن يعرف أنّ ما أفاده الأستاذ رحمه الله يعني إذا كانت النكتة في كل عام بعد لا ربط لبأهل الجدة ، أهل الجدة وغير أهل الجدة ، إذا كان المراد أنّه يجب عليهم الحج في كل سنة لا حاجة إلى أن يقيده بأهل الجدة ، فالنكتة الأساسية كأنما عند الأستاذ في كل عام وبناءً على النسيء ما كانوا يحجون في بعض السنوات ، ولكن سبق أن شرحنا تفصيلاً بعد لا حاجة للإعادة أنّ الصحيح في ذلك أنّه لا بدّ من النظر في ظاهر الرواية وفي ظاهر الرواية أهل الجدة وكل عام ذكرنا معاً أنّه جعل مصب الكلام في أهل الجدة وفي كل عام ، فلذا على مبني الإستظهار المبني العام في الإستظهار كلام الصدوق أوفق بظاهر الرواية وأما أن يكون المراد بالحديث التأكيد على كلمة كل عام خوب هذا خلاف الظاهر إنصافاً يحتاج إلى قرينة قوية ، مضافاً إلى أنّه كما أفاد رحمه الله لم يذكر أحد من أصحابنا هذا المعنى بأنّه مع إحترامنا للأستاذة بل للطلبة ، إنصافاً المعنى بعيد جداً بل غير معقول لأنّه بناءً على النسيء ما كانوا يتركون الحج نعم بناءً على النسيء معظم سني الحج كانوا يأتون الحج في غير ذي الحجة يعني بالنسبة إلى إثني عشر شهر كل ثلاث سنوات ذي الحجة في ذي الحجة والباقي في غير ذي الحجة هذا صحيح لكن ليس في الرواية إشارة إلى ذي الحجة وغير ذي الحجة كل عام ليس فيه إشارة ذي الحجة وما أفاده قدس الله سره كلام لا نفهم له الآن بحسب الظاهر لم أفهم له معنى واضح ومراده واضحاً ما هو مراده رحمه الله من هذا المطلب ، مع إعترافي بأنّه لم يتعرض إليه أحد من أصحابنا ، على أي هذا بالنسبة إلى ما أفاد وسبق أن شرحنا مفصلاً يوم من الأيام بعد لا حاجة إلى التفصيل بل لتتمة البحث نقراء جملة من كلمات الأستاذ رحمه الله أولاً بالنسبة إلى أنّ الحج مرة واحدة في تمام العمر صحيح ما أفاده السيرة القطعية والروايات ومسلم بين المسلمين وخصوصاً مسألة الحج إنصافاً الإنسان لما يلاحظ روايات الحج آيات الحج كاد أن يقول إنسان لعله أهم من الصلاة أيضاً جداً آثار عجيبة وقضايا غريبة في هذا المجال في نفس الحج في أعمال الحج في الطواف ما ورد في الذبح والهدي وفي نفس الكعبة وآثار الكعبة والبلد الحرام والمسجد الحرام إنصافاً حقاً يقال الإنسان يتعجب من الآثار العجيبة الموجودة في هذا البين يعني واقعاً أنا بعض النوبات كان يخطر بالي لما أقرأ الروايات هالمة سابقاً هم مررت على الروايات لكن كان يخطر ببالي لعل الحج أهم من الصلاة مع أنّ الأمر بالعكس عندنا عجيب روايات الحج والتأكيد على الحج شيء غريب جداً إنسان يتعجب من هذه الآثار اللأهية المترتبة على هذا النسك ، فبالنسبة إلى هذا المطلب أولاً بلا إشكال أنّه لو كان واجب على أهل الجدة في كل عام خوب قطعاً يعني هذا يبين بين المسلمين خصوصاً الحج بين المسلمين وبين الشيعة ولم يذكر أحد فمالمراد من هذه الروايات على أهل الجدة في كل عام إمّا أن مثلاً نقول لا نؤمن بهذه الروايات يرد علمها إلى أهلها

وإِذَا أَنْ نَذْكُرْ وَجْهًا لَهَا هَذَا الَّذِي أَفَادَهُ الْأُسْتَاذُ إِبْتِدَاءً السَّيْرَةَ الْمُسْتَمْرَةَ بَلْ قَطْعِي بَلْ ضَرْوَرِي إِنْصَافًا لَا بَأْسَ بِهِ ثُمَّ قَالَ تَدُلُّ عَلَى عَدَمِ وَجُوبِهِ عِدَّةٌ مِنَ الرِّوَايَاتِ مِنْهَا صَحِيحَةُ الْبَرْقِيِّ فِي حَدِيثٍ وَكَلَفَهُمْ حُجَّةٌ وَاحِدَةٌ وَهُمْ يَطْبِقُونَ ظَاهِرًا الصَّوَابَ يَطْبِقُونَ مُوْطِيقُونَ ، أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ يَعْنِي أَكْثَرَ مِنْ حُجَّةٍ وَاحِدَةٍ ، هَذِهِ الرِّوَايَةُ رَوَاهَا الْبَرْقِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي كِتَابِ الْمَحَاسِنِ لَيْسَتْ الرِّوَايَةُ مِنْ أَفْرَضُوا فِي كِتَابِ الْكَافِي ، رَوَايَاتُ الْبَرْقِيِّ إِلَى مَا شَاءَ اللَّهُ فِي الْكَافِي وَالْفَقِيهِ وَالتَّهْذِيبِ هَذِهِ الرِّوَايَةُ فِي كِتَابِ الْبَرْقِيِّ رَوَاهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ نَگَاهُ كَنِيْدُ بَعْدِيْش يَادَمُ رَفَتُ رَاحَ مِنْ بَالِي الْإِسْمِ الَّذِي بَعْدَهُ بَعْدَ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ،

- آقا یکی دو کلمه از روایت را بخوانید
- این آقا وسائل باب سه ابواب وجوب حج ، ابواب وجوب حج اول جلد هشتم چاپ قدیم ، من مراجعه ام به چاپ قدیم بیشتر است چون حواشیش را نوشته ام در این چاپ جدید ننوشتیم برای اینکه حواشی خودم را ببینم
- باب وجوب الحج مع الشرائط مرة واحدة في العمر وجوباً عينياً همین را میفرمایید دیگر ؟
- بله ، أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ
- عن هشام الحديث يعني بإعتبار علي بن الحكم وهشام بن سالم صحيح لكن يبقى الكلام ليس أن الكليني مثلاً لم يروى عن البرقي هذه الرواية على أي كيف ما كان هذه الرواية عبر عنها الأستاذ بالصحيحة وبحسب الظاهر هكذا يعني بحسب البرقي ، أحمد البرقي ثقة جليل وكذلك بالسند إلى علي بن الحكم وهشام ثقتان جليلين إنما الكلام في هذا المطلب ما ذكرته سابقاً مفصلاً فد مرة أخيراً هم في بحث الحج شواهد الموجودة لا تؤيد أن البرقي الولد يعني أحمد سافر إلى العراق إلى ري نعم أخذ من عبد العظيم الحسيني أمّا إلى العراق الآن الشواهد لا تدل بوضوح على هذا المطلب لكن من جهة أخرى هو يروي عن مشايخ العراق مثلاً علي بن الحكم في هذه الرواية كما أن الشواهد لا تؤيد أن علي بن الحكم سافر إلى قم الشواهد لا تؤيد سفر أحمد البرقي إلى العراق ولا سفر علي بن الحكم إلى قم ولذا يبقى في النفس شيء بجهة عدم اتصال السند بإصطلاح بعضهم بالنسبة إلى البرقي مع وثاقته وجلالته في نفسه يناقش فيه بإعتبار إعتماده على المراسيل ، بياوريد عبارت نجاشی را برای اینکه کم و زیاد نخوانیم ، أحمد بن محمد بن خالد البرقي ، نعم والده محمد بن خالد أصلاً كان في الكوفة فسافر إلى قم وأتى بتراث العراقيين إلى قم كوفة وبغداد وغيرها إلى قم ، هذا صحيح أمّا ولده الآن في النفس شيء لكن الآن موجود في جملة من المشايخ خصوصاً علي بن الحكم يروي عنه البرقي الولد أحمد البرقي ،
- أحمد بن محمد بن خالد بن عبد الرحمن بن محمد بن علي البرقي أبوجعفر أصله كوفي وكان جده محمد بن علي حبس يوسف بن عمر بعد قتل زيد عليه السلام ثم قتله وكان خالد صغير السن فهرب مع صغير سن
- فهرب مع أبيه إلى برقرورز وكان ثقةً في نفسه يروي عن الضعفاء واعتمد المراسيل
- ما مراده بالمراسيل ؟ هل المراد بالمراسيل هو هذا الذي الآن عندنا مثلاً ابن أبي عمير عن بعض أصحابنا أم مراده بالمراسيل الذي إستشكلوا عليه قد الإنسان يعتمد المراسيل خوب ليس مسألة كبيرة يصحح بأن بعض أصحابنا قال ذلك أم مرادهم بالمراسيل هناك يعني ما ليس فيه اتصال السند فالمرسل ما كان إلا بحذف الواسطة مثلاً ابن أبي عمير عن زرارة حتماً واسطة محذوف ، أو بي إيهام الواسطة ابن أبي عمير عن بعض أصحابنا عن زرارة هذه إيهام

الواسطة أو بالإعتماد على الوجدادة في نقل الحديث ، لم يكن بطريق السماع ولا بطريق القراءة إتصال السند لم يحصل فإذا فرضنا أنّ كلمة المراسيل يشمل حتى هذا المورد يعني نكتة الفنية هكذا المرسل الآن عندنا له معنى واحد ليس فيه كلام أنا بمناسبات سابقاً هم تعرضنا احتمال .. تعرضنا بمناسبة لا يروي ولا يرسل إلا عن ثقة بمناسبة كلمة يروي ذكرنا عدة احتمالات وبالنسبة إلى كلمة يرسل مثلاً أقل احتمالات فرق بينا يعني فرقنا ما بين لا يروي ولا يرسل فرقنا بالاحظ المعنى يعني مو بلحاظ فنقول مراده يروي يعني مثلاً احتمال ذكرنا مو أنّه يروي مثلاً سمع كتاب حفص بن البختري منه إذا كانت روايته من الكتاب من الشخص من المؤلف مباشرة وإتصال السند يعبر عنه يروي إذا كانت الرواية من المصدر بنحو الوجدادة لا بنحو القراءة والسماع ليس فيه إتصال السند فهذا يصدق عليه يرسل يعني إذا فرضنا أنّ مثلاً ابن أبي عمير روى مع إتصال السند عن حفص البختري روايته مقبولة روى عن كتاب الحفص بنحو الوجدادة أيضاً مقبولة هذه نكتة جديدة

- آقا احتمال قوى است چرا ميفرماييد در حد احتمال
- اين ديگر خيلى چون خيلى ...
- معما چون حل گشت آسان شود خيلى قوى است آقا
- خيلى لطيف است ،

واعتمد المراسيل مراده ليس المرسل المصطلح هذا خطر بالبال على أي مثل الشيخ حفظه الله يتفضل بأنه قوي على أي المتعارف في المصطلح ليس هذا المعنى لا يقال أنّه هذا خلاف المصطلح أنا أدري بذلك لا يحتاج إلى هذا ، قطعاً ليس هذا هو المصطلح فإذا فرضنا كان من جملة الإشكالات على أحمد البرقي في الواقع نقله في الروايات بصورة الوجدادة وليست مشكلة مثلاً يقول إذا يقول وجدت في كتاب علي بن الحكم ليست فيه مشكلة ، المشكلة حينما يقول عن علي بن الحكم وسبق أن شرحنا كراراً ومراراً وتكراراً أنّ هذا مبنى حديثي مبنى رجالي لا أنّه كلام باطل ، لعله أكثر من تسعين بالمائة من علماء الحديث عند السنة لأن عندنا سابقاً لم أجد من طرح هذه المسألة بهذه الصورة تسعين بالمائة منهم أكثر من تسعين بالمائة كانوا يعتقدون أنّ العنينة تساوي الإتصال يعني إذا قال عن علي بن الحكم لا بدّ أن يكون بنحو الإتصال إما سماع إما قراءة أو لا أقل بنحو الإجازة مثلاً أو بنحو الرسالة كتبه إليه بإجازته كتبه وأما بنحو الوجدادة فلا لكن هناك رأي على أي أنّه إذا كان بنحو الوجدادة لا مانع بتعبير بالعنينة ، عن فلان ، لأنّه ما قال سمعت منه إذا قال سمعت منه كذب إذا قال قرائت على علي بن الحكم كذب أما ما دام يقول عن علي بن الحكم ، عن علي بن الحكم يشمل حتى لو كان بصورة الوجدادة ، فإشكال على البرقي رحمه الله من جهة الإعتماد على الوجدادة من جهة ، ومن جهة أخرى... ، لأننا سبق أن شرحنا أنّ هناك كان رأي خصوصاً ينسب إلى بعض القميين أنّهم مثلاً نقلوا هذا الشيء عن مولانا الجواد سلام الله عليه ، قلت سابقاً شرحت توجد رواية عن الصادق عليه السلام فيها إشعار بهذا المعنى ليست صريحة ، أوردها صاحب الوسائل في كتاب الوسائل جزء الثامن عشر من الطبعة القديمة في باب ، الباب الذي عقده لحجية خبر واحد ، وهذه الرواية ، رواية محمد بن الحسن بن خالد شنبولة سينولة ، إسم لا نعرفه روى عن الجواد سلام الله عليه أجاز الإمام أن يروي عن الكتب التي حصل عليها بنحو الوجدادة قال كانت التقية شديدة والأصحاب دفنوا كتبهم فقال حدثوا بها فإنّها حق مع أنّها خوب تصريح بأنّه بنحو الوجدادة وصلت إلينا تصريح واضح بأنّه ، بأنّه دفنوا يعني أخرجناه من تحت الأرض ، أخرجنا الكتب من تحت الأرض حدثوا بها يعني أنقلوها لا أقل النقل يستفاد منه نعم قد يقال

يمكنكم أن تقولوا حدثني هذا خب قطعاً شأن الإمام بالنسبة للأول هم بعيد فكيف بالنسبة للثاني مع أنّي وجدت الكتاب يعني أخرجت الكتاب من تحت الأرض أقول حدثني فلان خوب جداً احتمال بعيد جداً حدثوا بها يعني حدثوا بهذه الكتب وأنقلوا عنها فإنّها كتب حق هذه الكتب معتبرة وطبعاً قال غير واحد من أصحابنا أنّ هذا التعبير بنحو قضية الواقعية خارجية لا بنحو القضية الحقيقية يعني كتب معينة ترتيب معين زمان معين عثر على هذه الكتب بعد فترة فالإمام يقول إنّها حق حدثوا بها فإنّها حق ، لكن لا استفاد من هذا التعبير يجوز التحديث بالوجادة بنحو العنعنة مضافاً إلى أنّ الرواي الأخير لهذه الرواية وهو من أشاعرة قم أيضاً مجهول لا نعرفه على أي إنصافاً من البعيد جداً أن نؤمن بهذه الرواية وأنّ الإمام صلوات الله وسلامه عليه يجيز لنا النقل بنحو العنعنة في مقام الوجادة يعني إذا كانت الإجازة ، إذا كان النقل بنحو الوجادة إذا كان التحمل للحديث بنحو الوجادة ،

- يعني شاید مطمئن هم بودند کتاب برای خود طرف است باز هم اجازه میخواست ؟
- اجازه میخواستہ یا لا اقل وجدت فی کتاب نگوید عن فلان
- آن بار معنای فرق دارد
- اها هل یحتمل أنّ البرقي كان إعتد المراسيل هذا المعنى لأنّ هذه الرواية واحدة ذكرها الشيخ الكليني في الكافي من غرائب الأمر وانفرد بنقل الرواية لا توجد هذه الرواية الآن في آثار الصدوق ولا الشيخ الطوسي ، نعم أكو رواية ليست صريحة قد استفاد من هذا المعنى ذكرناه في مبحث حجية خبر الواحد تشبهه ، توجد رواية تشبه هذه الرواية وعن الإمام الصادق ، هذا عن الإمام الجواد سلام الله عليه ولذا صاحب الوسائل أورد هذه الرواية واعتمد عليها يعني عمدة الدليل للأخباريين للعمل بالخبر من أي طريق كان ما دام كتب حق لا بأس به سواء كان بنحو الوجادة أو غير الوجادة لا فرق الإمام أجاز الإمام في صورة الوجادة القطعية بإعتبار قال تحت الأرض كانت أجاز الرواية إذا كان بنحو الوجادة خوب في زمان هذا هم يجوز ذلك أي مانع في ذلك نحن هم هكذا نعبّر فهل كان المرحوم الشيخ البرقي إعتماً على ما نقله هذا الشخص الأشعري القمي رحمهم الله جميعاً عن الإمام الجواد إعتد المراسيل يعني من هذه الجهة فهو إعتد المراسيل يعني بعبارة أخرى كان يعتمد على الروايات التي فيها بعض أصحابنا ويعتمد على الروايات التي ليس فيها إتصال السند بل بنحو الوجادة حتى بنحو الإجازة ليس فيها إتصال السند بل إتصال السند فيها يكون بنحو ... مو إتصال أصلاً عدم إتصال السند هل یحتمل أنّ البرقي كان يعتمد على هذا دليله هم واضح البرقي ليس فيه لا يقال مثلاً قال إعتد المراسيل هذا ضعف الرجل لا ، نحن سبق أن شرحنا هذه نكتة مهمة المباني الرجالية شيء والكذب والضعف شيء آخر الرجل لا يكذب لكن مبناه أنّه إذا يعلم بأنّ هذا الكتاب لعلي بن الحكم إشتري هذا الكتاب من السوق لكن هو لعلي بن الحكم فيقول عن علي بن الحكم ، لماذا لأنّ هذا الكتاب بنحو الوجادة وصل إليه
- آقا با آن روایت حضرت رضا علیه السلام چه کار کنیم که إذا علمت أنّ الكتاب له فأروه عنه
- این همین مال حضرت رضا است یا حضرت ج
- حضرت رضا فرمودند آقا
- یا حضرت
- صادق نیست نه خیر

- ها همین نظرم این بود
- قلت لأبي الحسن الرضا بعد حضرت اينطور ميگويند با اين چه كار ميكنيد ؟
- اينكه به نظرم سندش از آن ضعيف تر باشد ، بياوريد
- أحمد بن عمر الحلال قال قلت لأبي الحسن الرضا
- نه قبلش
- يك عنه دارد كه ميخورد به
- حلال كه ميدانيد ما جلال هم داريم خلال هم داريم حلال هم داريم حلال ميدانيد چه كسي است ؟
- حلال شيره فروش بوده بله
- نه ارده
- ارده فروش
- راشي ، بإصطلاح العرب ، حل هو الراشي ، دهن السمسم يسي حل
- در يكي از اين گذرهای قم لابد ارده مي فروخته
- فكان يبيع أو يصنع الحل أي دهن ... يسي شيرة أيضاً أي دهن السمسم نعم تفضلوا ...
- خوب قبلش چندتا عنه دارد نفهميديم آخر به چه كسي ميخورد ،
- اها برگرديد به عقب
- كار خودتان است آقا
- خوب در تهذيب است ؟
- اين ؟
- در وسائل است ؟
- الان عرض ميكنم آقا اين را من از كافي خواندم خدمتتان ،
- به نظرم يكي هم از امام صادق باشد ، اين هم شبیه همان است ،
- اين حديث ششم از باب رواية الكذب في الكتب والحديث وفضل الكتابة حديث ششم اين كه من خواندم خدمتتان
- پنجم و چهارم و سوم را برويد جلو
- قبلش باز وعنه ، قبلش وعنه باز وعنه قبلش حديث دوم محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن ابن أبي عمير
- عن ابن أذينة عن محمد بن مسلم كمكى ميكند به حل سند ؟
- وعنه ديگر قاعدتا بايد برگرديم به ابن ابى عمير يا محمد بن حسين نميدانم ، حديث شماره پنج سند وعنه بقيه
- وعنه را بخوانيد
- وعنه عن أحمد بن محمد ومحمد بن الحسين عن ابن محبوب عن عبدالله بن سنان
- اين عنه كه محمد بن يحيى برگشت ، حديث شماره چهار را بخوانيد
- چهار وعنه عن أحمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد

- عنه هم برگشت به محمد بن یحیی به ابن ابی عمیر بر نمیگردد.
- پس همه اینها به محمد بن یحیی بر میگردد ،
- این مرسل میشود دیگر ،
- مرسل میشود چون با یک واسطه کسی که از امام رضا نقل میکند نمیتواند از او نقل کند ؟
- میخواهید احمد بن عمر حلال ، میگویم یک روایت دیگر دیدیم ، اما یادم می آمد که در سندش از این بیشتر مشکل دارد، در ذهنم این بود و در ذهنم هنوز هم برنگشته است و در ذهنم بود این از امام صادق است سلام الله علیه ، احمد بن عمر حلال را بیاورید نباید در طبقه مشایخ مع الواسطة کلینی باشد ، یعنی کلینی باید به دو سه واسطه نقل بکند به یک واسطه بعید است،
- أحمد بن عمر الحلال کان یبیع الجل یا حل
- حل وهو السیرج ، شیرج
- روی عن الرضا علیه السلام وله عنه مسائل أخبرنا محمد بن علي
- محمد بن علي هذا القزويني ، هو عادتاً يروي عن أحمد بن محمد بن يحيى ها ؟
- بله بله ،
- أحمد بن محمد بن يحيى هو عادتاً يروي عنه ، عن أبيه محمد بن يحيى
- نه خير حدثنا عبدالله بن جعفر
- اها ، الحميري ، عن ؟
- قال حدثنا محمد بن عيسى بن عبيد قال حدثنا عبدالله بن محمد عن أحمد بن عمر ابن عبدالله بن عمر كيست
- آقا؟
- عبدالله بن محمد أظنه هو الحجال المزخرف الكوفي الأسدي يعني لاحظوا الكليني يروي عنه يعني بعد الحميري بواسطتين محمد بن عيسى وذاك ثم بإصطلاح عن أحمد بن عمر ، عبدالله بن محمد الحجال ليست ؟
- نه نمیدانم آقا چیزی ننوشته
- نگاه کنید عبدالله بن محمد بن الحجال را، أظنه عبدالله بن محمد هو الحجال المزخرف الكوفي ، كان شغله الزخرفة
- ، الأسدي
- عبدالله بن محمد الأسدي مولاهم كوفي الحجال المزخرف ،
- خوب بسیار خوب
- أبو محمد ،
- وجه من أصحابنا وثقة جليل القدر
- فوق العادة
- خیلی
- هو من موالی بني تيم ثقة ثقة ثبت يا ثبت

- تَبَيَّنَتْ ، تَبَيَّنَتْ كُتَابِي است كه درش ثبت شده باشد آن نسخه ای كه درش ثبت شده باشد فهرست تقریباً لیستی كه دارد لا جلیل القدر جداً الرجال جلیل القدر هذا معناه أنَّ الشيخ الكليني ، شمسة الشيخ النجاشي ، خوش طریق إختار النجاشي خوش طریق إنصافاً فلذا إذا كان الضمير يرجع إلى محمد بن يحيى إنصافاً فيه إشكال محمد بن يحيى لا يروي عن أحمد بن عمر الحلال ، أنا قلت لكم كان في ذهني أنَّ السند فيه إشكال يعني مو السند واضح ومن الغريب إنفراد الكليني بهاذين الحديثين ، وجه الغرابة أنَّه هل يمكن أن يقال من الكليني كان مبناه الرجالي هكذا حديثي ، فإذا كان مبناه هكذا يوجب الضعف فيه إذا كان مبناه أنَّه الوجادة يعني الإنقطاع بمنزلة الإتصال هواية صعب يعني ، يعتمد على الوجادة لأنَّه ذكر حديثين حديث محمد بن الحسن بن خالد الأشعري القمي بهذا المعنى عن الجواد سلام الله عليه وهذا الحديث عن الرضا عليه السلام لكن إنصافاً كلى الحديثين سنداً محل إشكال ، هذا بالنسبة إلى هذا
- آقا خودش عملاً يادتان نمی آید این کار را کرده باشد ؟
- دیگر خیلی سوال نکنید وارد آن بحث نمیخواهیم بشویم ، همین مقدار هم از دهان ما پرید بس است ، همین مقدار هم بنا نبود گفته بشود ، خرج من لسانی
- آقا ما به این در نه پی جاه و مقام آمده ایم از بد حادثه اینجا به پناه آمده ایم

على أي حال فكيف ما كان الآن أنا شخصاً ما عندي كلام يعني لأنَّه جملة من الموارد البرقي يروي عن مشايخ العراق هل من المحتمل أنَّ البرقي إعتد على كتبهم بنحو الوجادة ؟ لا من جهة أنَّه مثلاً الرجل يكذب مثلاً نستجير بالله لا ، في نظره أنَّه إذا أخذ الكتاب بنحو الوجادة والكتاب مشهور كما جاء في تلك الروايات حدثوا بها فإنَّها حق ، حق يعني كتب مشهورة معروفة منسوب ، منسوبة إلى أصحابها ، هذا المقدار يكفي في النقل من الكتاب ولو بصورة العنونة طبعاً الصحيح أن يكون بنحو وجدت لا أقل لكن لعل مبناه كان بصورة العنونة ، ولذا سابقاً هم ما أدري أخيراً تعرضت لهذه النكتة قد يفرق بين مثلاً زماننا هذا الآن نحن أن نقول وفي الكافي عن فلان أو نقول وعن الكافي عن فلان فرق بينهما أم لا ؟ وفي الكافي عن علي بن إبراهيم مثلاً وعن الكافي عن علي بن إبراهيم ، وفي الكافي المطبوع هم موجود إفرضوا علي بن إبراهيم ، لم أجد هذا الفرق في كتب أصحابنا حتى على ما ببالي كتب قدماء السنة هم لم أجد على ما ببالي إذا لا تخونني الذاكرة ، لكن رأيت في بعض كلمات المتأخرين من السنة الفرق بينهما ، إذا قال في الكافي يعني أنقل من الكتاب بنحو الوجادة ، من دون سند من النسخة المطبوعة في السوق مثلاً أما إذا قال وعن الكافي يعني لي طريق إلى الكافي إجازة عامة إلى الكافي بهذا الطريق العام عن الكافي عن إذا قال معناه يعتمد على الطريق العام ، ولو هو هنا لم يذكر الطريق العام يعني نحن الآن نفرق بين التعبيرين طبعاً الموجود الآن غالباً عندنا وفي الكافي لكن إذا قال وعن الكافي يعني بإجازتي وإسنادي إلى الكافي ، يفرق بينهما ، هكذا رأيت في كلمات بعض المعاصرين من السنة وإنصافاً خوش معنی لا بأس به إنصافاً علمياً والتقييد بالمصطلحات الفنية في العلم لا بأس به كلام جميل ، الحكمة ضالة المؤمن أينما وجدها أخذها ، تعبير لطيف هذا التعبير يواظب عليه ويراعا هذا التعبير بين أن نقول وفي الكافي وبين أن نقول عن الكافي ، إذا قلنا وعن الكافي يعني لي إجازة إلى الكافي بهذه الإجازة أروي عن الكافي أما إذا قال وفي الكافي يعني هذا الموجود في السوق إنصافاً تعبير جميل يعني إنصافاً دقيق في الفرق بين التعبيرين لكن بالفعل هل الأصحاب مقيدون بذلك أو حتى السنة مقيدون بذلك الآن لا أستطيع أن أنسب إلى أحد قليل شايف هذا البحث ، أنا رأيت هذا البحث فقط عند واحد وطبعاً حتماً هناك الكثير تعرضوا لهذه المسألة هذا من قلة مراجعتي بكلماتهم على أي كيف ما كان فلا يزال في النفس شيء هذا الذي أفاده

الأستاذ صحيحة البرقي إمّا أنّه لأنّه أنا لاحظت كثيراً في كتاب المحاسن حذف عن أبيه لعله كان عن أبيه إذا كان عن أبيه عن علي بن الحكم لا إشكال أولاً أبوه كان في العراق ثم هو يروي عن علي بن الحكم ومن في طبقة كإبن أبي عمير وغيره فلذا ومن يراجع كتاب المحاسن يجد هذه النكتة أنّه في جملة من الموارد عن أبيه ما موجود لكن هو في الواقع عن والده عن أبيه فإذا قلنا هذه الموارد التي هو يروي عن مشايخ العراق في الواقع والده يتوسط بينهما أيضاً الحديث صحيح على المشهور لأنّ بعضهم تأمل في والد البرقي محمد بن خالد البرقي لكن ظاهراً أنّه ثقة نعم مبانيه الحديثية ضعيفة ، ضعف المباني الحديثية شيء وضعفه في نفسه شيء آخر مثلاً هذا المطلب الذي الآن قلت في الكافي عن الكافي يحتمل بعض العلماء يقولون لا فرق بينهما نقول عن الكافي في الكافي ، هذا مبني حديثي لا يرى فرقاً هذا لا يوجب ضعفاً في نفسه ، لا يوجب ضعفاً في نقل الحديث يقول هذان التعبيران متقاربان لا فرق بينهما نقول وفي الكافي وعن الكافي ، ومنهم من يرى الفرق بينهما مما ذكرنا والإنصاف يعني حقاً يقال تأملت في هذا الفرق لا بأس به حسن جميل ، وهذا المطلب أنا دائماً أؤكد عليه من جملة الأمور المهمة عند العلماء إختيار الألفاظ المناسبة بدقة فائقة ، كل لفظ يوضع في مكانه المناسب ومعناه خاص به ، فرق بين أن يكون ، إنصافاً هذا الفرق لا بأس به عن الكافي يعني بإسنادي لكن لم أجد من صرح بذلك من علمائنا يعني ومن كان في كلماتهم عن الكافي أو في الكافي أصلاً متوجه لهذا الفرق بينهما وأنّه إذا كان عنه يعني من طريقي العام إلى كتاب الكافي على أي هذا المطلب الذي أفاده الأستاذ صحيحة البرقي وكلفها حجة واحدة وهم يطبقون قلنا إحتماً ، يطبقون ، قالوا يطبقون بمعنى زالت طاقتهم يعني الآية تحملون إلا بمشقة شديدة وعن الذين يطبقونه فدية طعام مسكين ، أما يطبقون لا يتحملون هذا الشيء لهم قدرة عليه ومنها رواية الفضل بن شاذان إنّما أمروا بحجة واحدة طبعاً قبل كم يوم شرحنا هذه الرواية بتعبير الأستاذ من كتاب العلل لفضل بن شاذان ، وسبق أن شرحنا مفصلاً الشواهد تشير بوضوح إلى أنّ الكتاب أصلاً من تأليف الفضل ، الفضل بن شاذان رحمه الله هو الذي ألف الكتاب نعم في تأليف الكتاب هو إعتد على مضمون ما جاء في الروايات ما دل عليه عقله الواضح الصريح فهذا التعبير رواية الفضل بن شاذان علمياً في تصورنا فيه إشكال لكن أمس أول أمس شرحنا رأيت أنا في جملة من التعابير حتى يعبر عنه صحيحة الفضل بن شاذان عن الرضا عليه السلام ، بعض النوبات يعبرون ما أدري حسنة بعض النوبات مصححة لفضل بن شاذان ، معتبرة فضل بن شاذان تعابير مختلفة أنا رأيت والآن لا يحضرني أدائه الآن يعني لا يحضرني موارد وجودها في كتب الأصحاب المعاصرين وسبق أن شرحنا أنّ هذا الكتاب له وإضافةً إلى هذا هناك رسالة تنسب إلى محمد بن سنان يروي علل الشرائع عن الرضا عليه السلام ، مضافاً إلى حديث الشرائع أنا في تصوري كل هذه الروايات إنّما هي رسائل كتبها بعض الأصحاب بعض العلماء ، حديث الشرائع الدين للأعمش حديث العلل لفضل بن شاذان ظاهراً هو ألفه ، حديث العلل لمحمد بن سنان عن الرضا عليه السلام حديث آخر ، حديث محض الإسلام للفضل بن شاذان عن الرضا عليه السلام أنا أتصور كل هذه الأمور التي الآن ذكرت ليست بإصطلاح رواية وإنما هي كتب ورسائل ألقت رسائل مو أنّه كتب وباب الشسمة ، الباب الأول من أبواب المقدمات العبادات الجزء الأول ، الجزء الأول من الوسائل ، الباب الأول ، الحديث سابع وعشرين ، سبعة وعشرين ،

- وعن أحمد بن الحسن القطان
- هذا أستاذ الصدوق ظاهراً من السنة بله ، عن ؟ بس هو الكتاب مو من السنة إحتماً هذا لأنّ في مجال آخر روى عن ستة سبعة من الأشخاص هذا أحدهم أحمد بن الحسن القطان نعم ،
- من السنة ظاهراً يا قطعاً بنويسم ؟

- بقية مشايخ من الشيعة هذا ظاهراً احتمالاً
- عن أحمد بن يحيى بن زكريا عن عبدالله بن حبيب
- لا بكر بن عبدالله بن حبيب ، إشتباه
- چه فرمودید ؟ بكر بن افتاده است ؟
- اها احسنت أي نسخة ؟ نسخة رباني تراجعون ؟
- بله آقا
- يا نسخة آل البيت
- نه خير نسخة رباني است آقا
- بكر بن عبدالله بن حبيب هم شرحنا له كتاب نوادر هو هذا ذاك أنا في نسختي ظاهراً بكر بن عبدالله موجود
- نه آقا اينجا ، شاید تايپيست اشتباه کرده تايپ نکرده والا نه
- تصوير خود وسائل هست ؟
- نه خير آقا اين از آنها نيست که تصوير باشد
- نسخه آل البيت را نگاه کنید شاید آن درست تايپ کرده باشد ، اين واضح است بكر بن عبدالله بن حبيب است
- شرحنا مفصلاً يوم يومين تكلمنا حوله وله كتاب نوادر ، كتاب نوادر بلا ألف لام ،
- حديث چند بود آقا ؟
- بيست و هفت
- اينجا عن بكر را اضافه کرده
- اها واضح فرمود شنونده بايد عاقل باشد ،
- آقا شنونده گناه ندارد در كل عمرش از اين حرفها نشنيده ،
- كتاب غلط چاپ شده ، روشن شد آقا ؟ اين روحيه را اگر ما در حوزه ها درست ميكرديم كه واقعا افراد حديث
- شناس اينطوري باشند در هوا بخوانند ، هنوز نرسيده بتوانند توضيح بدهند ، عن تميم بن بهلول
- عن أبي معاوية
- عن أبي معاوية الضرير عن سليمان بن مهران هذا هو حديث الأعمش ، هو سليمان بن مهران إنَّ أعمش هذا شرائع
- دين لأعمش صار واضح ؟ آورد قطعه منه هنا وأوردها كاملةً في الخصال ، هذا سليمان بن مهران ، شرحنا مفصلاً
- شرحنا ، قلنا أنَّ التميم بن بهلول احتمالاً مجهول مطلق لا نعرف عنه شيئاً مجهول مطلق كان في ذهني أذكر لم أذكره
- في البحث لكن مرادي كان ... ، مجهول المطلق الذي لا نعرف حتى وجوده فضلاً عن وثاقته وعدم وثاقته فهذا الحديث
- هو شرائع الدين الآن ذكرت لكم شرائع الدين محض الإسلام للفضل عن الرضا عليه السلام ، العلل للفضل عن
- الرضا عليه السلام العلل لمحمد بن سنان عن الرضا عليه السلام ظاهراً أربعها رسائل في كتب الصدوق مع الأسف
- نسبت هذه إلى الإمام الصادق والرضا عليهما السلام ،
- آقا يك بار ديگر اين چهار تا را ميفرماييد ، علل فضل و ديگر چه ؟

- اولش شرائع الدين لأعمش سليمان بن مهران ، ثم كتاب العلل لمحمد بن سنان عن الرضا عليه السلام ، حديث العلل مو كتاب ليس رواية ، ثم كتاب العلل للفضل بن شاذان عن الرضا عليه السلام
- دومی ؟ عذر میخوام دومی را نرسیدم چه بود ؟
- العلل لمحمد بن سنان عن الرضا عليه السلام ،
- خوب بعدی آقا وعلل فضل بن شاذان
- والعلل للفضل بن شاذان عن الرضا عليه السلام ومحض الإسلام للفضل بن شاذان عن الرضا كتبه إلى المأمون ، روشن شد ؟ خیلی اینها ...
- اینها یک تفکری است آقا
- اها احسنت یک تفکر واحدی است لا اله الا الله لا اله الا الله على ای حال این روایت روشن شد اینجا آمده چون به ذهن نمی آمد که این حدیث شرائع الدين است، نوشته عن سليمان بن مهران ، هو الأعمش ، أعمش ، سليمان بن مهران ، الأعمش من كان في عينه مرض يعني ضوء ، يعني لا يبصر بدقة بوضوح والأعور من له عين واحدة ، أعور وأعمش ، الحارث الهمداني كان أعور له عين واحدة وهذا الرجل سليمان بن مهران كان أعمش نعم تفضلوا ...
- حالا این خط در شیعه و سنی تعقیب می شده آخر چطور میشود روایت اعمش ...
- در سنی ها برای اشاعره بوده اصلاً کتاب فضل بر روی مسلك معتزله نوشته شده است، برای خود فضل بود، خط عوضش کرد نسبت به امام رضا داد که بشود خط اشاعره بشود خط تعبد ،
- تعبد را هم به امام نسبت بدهند،
- لكن این نسبت محدود است، یعنی مثل نجاشی ، شیخ این نسبت را ندادند فقط برای قبی هاست برای صدوق است ، اینهایی که ما الان داریم این چهارتا برای صدوق است،
- مثلاً هر کلام خوبی را به امام نسبت میدهند
- اها ، مثلاً حالا
- صفای باطن و...
- صفای باطن ، روشن شد آقا ؟ میخواهید روایتش را هم بخوانید ، حالا این هم که زحمت کشیدیم سندش را برای شما توضیح دادیم چون من هم خسته شدم کم کم باید تمام کنم بحث را ،
- می فرماید که عن أبي عبد الله عليه السلام قال والله ما كلف الله العبادة إلا دون ما يُطيقون إنما كلفهم
- ظاهراً والله يا والله ،
- والله ما كلف الله العباد
- ها إذا كلف الله بله والله ما كلف الله العباد هنا أول بالجر ،
- إنما كلفهم في اليوم واللييلة خمس صلوات ، وكلفهم في كل ألف درهم خمسة وعشرين درهما وكلفهم في السنة صيام ثلاثين يوماً وكلفهم ...

- بالنسبة إلى الزكاة لا أدري لماذا هو غير التعبير المعروف وكلف في كل مائتين خمسة دراهم ، صحيح هو في كل مائتين ففي الألف يصير خمسة وعشرين درهم ، في جملة من الروايات
- في كل مائة چقدر ؟
- خمسة دراهم ، دو و نیم درصد دیگر
- بله
- لكن هنا قال في الألف خمسة وعشرين درهم ،
- در هزارتا باید پنجاه تا بگویند دیگر ؟
- بیست و پنج تا درست است ، نه دیگر ، پنج تا دویست تا میشود بیست و پنج تا ،
- خوب اینکه درست است شما انتظار چه دارید ؟
- نه تعبیر رائج این بود در دویست تا ... به نسبت هزار حساب کرده ،
- زیاد ماهر نبوده ،
- حالا نمیدانیم ما من وقتی خواندم خود من کمی ملفت بود این برای من ، لذا اینجا عرض کردم وقتی این حدیث را خواندم متعارف في كل مائتي درهم خمسة دراهم نسبت یکی است النسبة واحد من أربعين يعني إثنين و نصف بالمائة ، النسبة واحدة واضحة ، خمسة وعشرين في الألف يعني إثنين ونصف بالمائة لكن المتعارف الذي الآن في ذهني ، إذا تلاحظ روايات الزكاة في كل مائتي درهم خمسة دراهم ، لكن هنا غير التعبير ، التعبير من عنده واضح أنه من عنده ، في كل ألف خمسة وعشرين درهم الصحيح المطلوب صحيح ليس فيه إشكال ، إنما الكلام في التعبير وإلا المطلوب صحيح روشن شد آقا ؟
- بله آقا
- خیلی خوب ، ملتفت شدید شنو هدی ؟ هدی دقة الإنسان في كل كلمة كلمة من المتن مثل كلمة واللّه واللّه كلاهما كان محتمل لكن بحسب الشواهد واللّه ، بالجر قسم ، يكون قسماً ، مو مبتدا ، نعم تفضلوا ...
- وكلفهم في السنة صيام ثلاثين يوماً وكلفهم حجة واحدة وهم يطيقون أكثر من ...
- أو يطيقون أكثر ... طبعاً ثلاثين يوماً ليس دقيقاً صيام شهرٍ لأنّ الشهر قد يكون تسعة وعشرين يوم وقد يكون ثلاثين حسب المصطلح كلمة ثلاثين ، شهر ، ثلاثين يوم يعبر عنه بالشهر العددي فعندنا شهر هلالی من رؤية الهلال إلى رؤية الهلال هذا قد يكون تسعة وعشرين وقد يكون ثلاثين ، والشهر العددي دائماً ثلاثين يوم وكلفهم في السنة صيام ثلاثين يوم ، ليس دقيقاً أو لعله مبني على تلك الروايات التي دلت على أنّ شهر رمضان تام أبداً فمن صنع هذه الرواية ونسبها إلى الأعمش عن الصادق عليه السلام كان مبناه أنّ شهر رمضان ثلاثين يوم دائماً وإلا المناسب أن يقول وكلفهم في السنة صيام شهر ، صيام شهر قد يكون تسعة وعشرين يوم قد يكون ثلاثين يوم ، نكته اش واضح شد ؟ يعني أنا هدی في الرواية ليست رواية أصلاً عندنا فضلاً أن يكون صحيح أم لا لكن الغرض من ذلك دقة ، يعني إنسان يعود نفسه على الدقة في التعابير ، فلعل من وضع هذه الرسالة أنا فترة من الزمان جملة من ... في ما بعد هم أيضاً جملة من فقهاء خصوصاً أخباريون هم ذهبوا إلى هذا القول لكن قليل لكن سابقاً فترة من الزمان عدد لا بأس عدد من

الفقهاء ذهبوا إلى هذا القول ، أنّ شهر رمضان تام أبداً ، فلعله لما قال وفي السنة صيام ثلاثين يوم من القائلين بالعدد بإصطلاحهم قائلين بإكمال ، تكميل ، يعني قائلين بأنّ شهر رمضان دائماً ثلاثون يوم ، وتعرضنا له في محله أنّ هذه الروايات لا يمكن العمل بها بل شهر رمضان كبقية الشهور يصيبه من التمام والنقصان كبقية الشهور نعم تفضلوا ...

- ولی آقا به نظرم بدتان نمی آید که بفرمایید وقتی از معصوم صادر نمیشود همه جاییش مشکل دارد ،
- همه جاییش مشکل دارد، نه میخواهم نکته را بگویم یعنی کار من علم است میخواهم بگویم این نکته این است یعنی بحث علمی است که شما هم نگاه میکنید میتوانید قبول کنید یا قبول نکنید ، نکته اش را میخواهم بگویم نميخواهم بگویم فقط تعبد باشد که بدانید این علمی نیست مثلاً اینجا اشکال دارد
- بالوجدان آدم بالوجدان ببیند
- اها بالوجدان ببیند یا باید میگفت صیام شهر یا باید میگفت ... یا قائل است که ماه رمضان دائماً سی روز است، بفرمایید،
- خوب اینکه تمام شد آقا
- وکلفهم الحج مرة واحدة وهم يطبقون أكثر من ذلك ... حديث همان باب سی و هفت را هم نگاه کنید آقا ، یا أرحم الراحمين
- أحمد بن ... همین است که آقا ،
- بخوانید
- أحمد بن محمد بن خالد البرقي في المحاسن عن علي بن الحكم عن هشام بن سالم عن أبي عبد الله عليه السلام قال ما كلفه الله العباد إلا ما يطبقون إنما كلفهم في اليوم واللييلة خمسة صلوات وکلفهم من کل مائتي درهم
- هو هشام بن سالم هم أيضاً مبناه مبنی عقلانی یعنی مبنی التأمل العقلي شبیه ما نقله في ما بعد فضل بن شاذان هو أصل الكلام كان رواية لهشام جعل في هذه الرسائل كلفهم ، تأملوا ،
- إنما كلفهم في اليوم واللييلة خمس صلوات
- خمسة صلوات
- خمسة صلوات ذهنم در این است که آقا یعنی می فرمایید واقعا روایتی داشته است این آقا
- بله بله اها ، آنها برداشتند به متن رساله چیز کردند
- مبنای آرای خودشان
- اها ، یعنی ریشه فکر ریشه روایی بوده اما تعبیرش تعبیر خودشان ، کلفهم في الليل والنهار بله خمسة صلوات وهم يطبقون أكثر من ذلك ،
- إنما كلفهم في اليوم واللييلة خمسة صلوات وکلفهم من کل مائتي درهم خمسة دراهم
- ها ، شوفوا مو ألف ، هذا الفارق بينهما ،
- وکلفهم صیام شهر في السنة

- ها ، اصلا من در ذهنهم هم نبود اين حالا اين روايت را ديده بودم اما در ذهنم نبود، شوفوا الفرق بين الرواية والكلام من غير المعصوم ، تلك رسالة قلت لكم ، هذه الدقة في الالفاظ هواية تنفع مع الأسف في حوزاتنا أصولاً بحث في المتن لا يوجد أنا ليش ائكد على هذا ولذا مثلاً الشيخ الأنصاري لما تعرض إنّ الحديث يلاحظ من جهة من الصدور ومن جهة صدور تقية أم لا ومن الدلالة أصلاً لم يذكر المتن وإلى الآن حوزاتنا ماشية على هذا يعني النائيهم هم ذكر هذا الشيء والسيد الخوئي ذكر هذا الشيء كلهم ذكروا هذا الشيء ، أنّ الحديث يدرس من ثلاث جهات الصدور جهة الصدور والدلالة ، أصلاً غفلوا عن المتن تماماً وهذه نكتة المتن وكلفهم في السنة صوم شهر ، صيام شهر طبعاً الآن قد يتصور الإنسان يعني هذا حديث ، هذا جزء من ذاك ، ذاك الحديث جزء من هذا ، الحديث الذي أولاً قرائتم من كتاب الحج الجزء الثامن من كتاب الحج هو جزء من هذا الحديث هذا كامله صاحب الوسائل أتى بقطعة منه في باب الحج مو حديث هذا ، هذه قطعة ، هذا هو الكامل لذلك الحديث وكلفهم ، لاحظتوا ، كلفهم في الزكاة مائتي درهم خمسة دراهم ، هذا هو المتعارف في النصوص ، أمّا في كل ألف خمسة وعشرين مو أنّه باطل صحيح بس مو التعبير المتعارف ، التعبير المتعارف هو هذا ، وصلى الله على محمد وآله الطاهرين.